

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

النوع الثالث والعشرون معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد وما يتعلق بذلك من قدح وجرح وتوثيق وتعديل .

أجمع جماهير أئمة الفقه والحديث على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله أن يكون مسلما بالغيا عاقلا سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظا غير مغفل حافظا إن حدث من حفظه ضابطا لكتابه إن حدث منه وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالما بما يحيل المعاني . ونوضح هذه الجملة بمسائل .

إحداها عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيب معدلين على عدالته وتارة تثبت بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل ونحوهم من أهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والإمامة استغني فيه بذلك عن بينة شاهدة بعدالته تنصيما وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه .

وممن ذكر ذلك من أهل الحديث أبو بكر الخطيب الحافظ ومثل ذلك بمالك